

«باب» (بيعة النساء)

٣٤ عن أميمة بنت رقيقة رضى الله عنها قالت :

(أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نسوة من المسلمين لنبايعه ، فقلنا يارسول الله : جئنا لنبايعك على أن لا نشرك بالله شيئا ، ولا نسرق ولا نزنى ، ولا نقتل أولادنا ، ولا نأتى ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نعصيك فى معروف ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فيما استطعتم وأطقتم » قالت : قلنا : الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا ، بايعنا يارسول الله ، قال : « اذهبن فقد بايعتكن ، انما قولى لمائة امرأة ، كقولى لامرأة واحدة » ، فقالت : ولم يصفح رسول الله صلى الله عليه وسلم منا امرأة) .

رواه أحمد والامام مالك الترمذى والنسائى وابن ماجه .

إضاءة على المعنى :

(أن لا تشرك بالله شيئا) : والبيعة على ترك الشرك تتضمن البيعة على ترك ما يؤدى اليه .

(ولا يقتلن أولادهن) : كما تفعل الجاهلية من وأد البنات .

(ولا يأتين ببهتان يفتريه بين أيديهن وأرجلهن) : أى لا يلحق بأزواجهن ولدا ليس منهم . قال ابن عباس : كانت الحرة تولد لها الجارية فتجعل مكانها غلاما .

(ولا يعصينك فى معروف) : أى فى كل ما هو طاعة لله واحسان إلى الناس وكل مانهى عنه الشرع ، وقيل عني بالمعروف : النهى عن النوح وتمزيق الثياب وشد الشعر وشق الجيوب وخمش الوجوه ، والدعاء بالويل ، والمعنى القرأنى أوسع من ذلك .

(ارحم بنا) حين ما أطلق البيعة بل قيد بالاستطاعة .

(هلم نبايعك أو بايعنا يارسول الله) : أى تباع كل واحدة منا باليد على